



## الدلالة الحسية للفعل (ضرب) في السياق القرآني

م. د. عماد صالح جوهر التميمي

**مدخل:**  
الفعل (ضَرَبَ) بين المفهوم اللغوي والمعنى السياق  
إنَّ القرآن الكريم يُعدُّ منهجاً سماوياً شاملاً استوعب التجارب الإنسانية في جميع جوانبها: الاجتماعية، والأخلاقية، والفكرية، والثقافية...، وقد قامت الثقافة الإسلامية على ما قدّمه هذا النص المعجز من أفكار وعقائد وأحكام وعبادات...، قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ نَبْعَثُ فِي كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا عَلَيْهِمْ مِنْ أَنْفُسِهِمْ وَجِئْنَا بِكَ شَهِيدًا عَلَى هَؤُلَاءِ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ

الْكِتَابَ تَبْيَانًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]، وقد اتسم الفهم الأول لهذا النص بالوضوح التام، فلم يلازمه التعقيد الذي شمل قراءات الأزمنة اللاحقة لعصر النزول إذ ((فهم المسلمون الأوائل القرآن الكريم كتاباً للحياة، وبرنامجاً للتحرك، وخريطة للسلوك، كان الواحد منهم يقرأ القرآن وكأنه هو المُخاطَبُ بآياته، وكان يستنبط من كل آية بصيرة واضحة يستعين بها في مسيرة الحياة الطويلة))<sup>(١)</sup>، فالجيل الأول المعاصر لنزول النص لم تكن له

خاصاً، ودلالة جديدة، ويبدو أن هذا الأمر يرتبط بما يعرف بظاهرة المشترك اللفظي وهو: ((اللفظ الواحد الدال على معنيين مختلفين فأكثر، دلالة على السواء عند أهل تلك اللغة))<sup>(٤)</sup>، ويكون للكلمة الواحدة ((عدة معان تطلق على كل منها على سبيل الحقيقة لا المجاز))<sup>(٥)</sup> أداءً.

إنَّ مفهوم السياق يرتبط بظاهرة المشترك اللفظي، ومسألة المعنى الرئيس (المركزي) والمعاني الثانوية (العرضية) للألفاظ، والسياق هو الذي يصرف اللفظ إلى دلالة بعينها فيحي دلالة لفظ واحد معين من هذا التعدد، وهو بذلك يعطي معنى رئيساً تدور حوله المعاني الفرعية (الثانوية)<sup>(٦)</sup>، ((فهناك معنى يسيطر على هذه اللفظة في سياقات استعمالها المتعددة))<sup>(٧)</sup>، وهذا ما عرف بالمعنى المركزي للفظ المتعدد، وهو ((الذي تتفق عليه الجماعة اللغوية، وتنصرف إليه أذهانهم من دون تفاوت بإزاء لفظة، أو استعمال ما))<sup>(٨)</sup>.

ولو رجعنا إلى محور هذه الدراسة، والخوض في كشف الدلالات الخاصة لاستعمال مفردة (الضرب) لوجدنا أن هذه المفردة تتمتع بمعان متعددة

حاجة إلى نظرية معرفية متطورة لفهم القرآن؛ وذلك ((لوجود معرفة مباشرة يقدّمها النص القرآني، ذات الطبيعة المعصومة من جهة، والشمولية والاستيعابية للواقع من جهة أخرى))<sup>(٩)</sup>، ويبدو أنّ عامل البعد الزمني لعصر النزول يُعدُّ سبباً رئيساً في ظهور الاتجاهات المتعدّدة للفهم القرآني، فقد ظهرت القراءات الجديدة والتأويلات المختلفة التي تناولت محتوى هذا النص؛ وكان للتطور الذي لحق الحقل اللغوي والدلالي أثره البالغ في كشف كثير من الخفايا الجمالية التي حفل بها هذا النص المعصوم، ((فلم تكن الدلالة (semantics) شيئاً مستقلاً في علوم العربية، بل كان النحوي، والصرفي، والبلاغي، والمفسّر، والأصولي، والفقيه، كل يسعى إلى إيضاح الدلالة، وربما كان معيار جودة الفن مقدار إسهامه في إنضاج الدلالة))<sup>(١٠)</sup>، وقد يلمح المتلقي احتواء النص القرآني ألفاظ كثيرة تعددت في أكثر من موضع، ولا يمكنه أن يفهم معنى هذا اللفظ إلا من طريق تحقق الارتباط السياقي للنص، فالسياق هو الذي يحدد المعنى الرئيس للفظ المتعدد، وهو الذي يمنح هذا اللفظ معنى

أحصاها المعجم العربي من طريق سياقات استعمالها في الكلام ((فالمعاني المعجمية لهذه الكلمة متعددة منها: سك العملة، في قولك: ضربت الدولة درهماً أو ديناراً ذهبياً، وإقامة الخيمة أو السرادق، في قولك: ضربت خيمة، والسياسة والتنقل في البلدان في قولك: ضرب زيد في الأرض... الخ، ولكن يبقى التأثير السياقي في قولك: ضرب محمد زيداً، أكثر من غيره؛ لانصراف الذهن إلى المعنى الأكثر شيوعاً من معاني (ضرب) وكأن هذا المعنى يمثل لنا (النواة الصلبة) الثابتة للكلمة))<sup>(٩)</sup>، وهذا ما تقرره النظرية السياقية<sup>(١٠)</sup>، التي ترى ((أن تعدد المفاهيم التي يدل عليها اللفظ تعني أن هذا اللفظ له معنى مركزي هو (النواة) ومعان هامشية ثانوية، اكتسبها بفعل دورانه المتجدد في انساق كلامية مختلفة، حتى أصبح المعنى المركزي يدور في فلك المعاني الثانوية التي لا تفاضل بينها، وأصبح طريق رفع اللبس في الدلالة يمرُّ عبر السياق اللغوي أو الخطابى أو معاينة المقام الذي يتمثل في المعطيات الخارجية والنفسية))<sup>(١١)</sup>. وإذا رجعنا إلى النص القرآني وجدنا أن لفظة (ضَرَبَ) تُعَدُّ مفهوماً

واستعمالها؛ ذلك أن السياق هو الذي حدّد لها معنى عابراً لحدودها (المركزي) إلى حدود الحركة والاضطراب والإشارة، فنجدها تارةً تلزم الدلالة الحسية، إذ تدل على الاضطراب والحركة، وتارةً أخرى تأخذ الدلالة المعنوية لتعطي معنى (السير) في الأرض لابتغاء الرزق، كما نراها في موضع آخر استعملت للوصف والبيان، ونلمح مثل ذلك الاستعمال في ضرب المثل القرآني.

إنَّ المتتبع للفظَة (ضَرَبَ) يرى أنها تمتعت باستعمالات دلالية واسعة، إلا أن هذه الدلالات - كما تنبئنا المعجمات اللغوية - تبقى تدور حول المعنى الحركي لهذه اللفظة، ومن المعاني التي ذكرها ابن منظور في لسان العرب، قوله: ((ضَرَبَ الْوَيْدَ يَضْرِبُهُ ضَرْباً: دَقَّهُ حَتَّى رَسَبَ فِي الْأَرْضِ... وَضَرَبَ الدَّزْهَمَ يَضْرِبُهُ ضَرْباً: طَبَعَهُ... وَرَجُلٌ ضَرِبٌ: جَيِّدُ الضَّرْبِ، وَضَرَبَتِ الْعُقْرُبُ تَضْرِبُ ضَرْباً: لَدَعَتْ وَضَرَبَ الْعِرْقُ وَالْقَلْبُ يَضْرِبُ ضَرْباً وَضَرَبَاناً: تَبَّصَّ وَحَفَّقَ، وَضَرَبَ الْجُرْحُ ضَرَبَاناً وَضَرَبَهُ الْعِرْقُ ضَرَبَاناً: إِذَا أَلَمَّهُ، وَالضَّارِبُ الْمُتَحَرِّكُ... وَالضَّرِبُ الرَّأْسُ؛ سُمِّيَ بِذَلِكَ لِكَثْرَةِ اضْطِرَابِهِ، وَضَرِبِيَّةُ السَّيْفِ وَمَضْرِبُهُ وَمَضْرِبُهُ وَمَضْرِبَتُهُ وَمَضْرِبَتُهُ: حَدُّهُ))<sup>(١٢)</sup>

((إيقاع شيء على شيء، ولتصور اختلاف الضرب خولف بين تفاسيرها، كضرب الشيء باليد والعصا والسيف ونحوها...، وضرب الأرض بالمطر، وضرب الدراهم...، والضرب في الأرض: الذهاب فيها، وهو ضرب بالأرجل))<sup>(١٦)</sup>.

وقد تختلف ألفاظ الضرب الحركي المتعلقة بأعضاء الإنسان، وقد افرز بعضها الثعاليبي في فصل أطلق عليه ((في ضروب ضرب الأعضاء))<sup>(١٧)</sup>، فالضرب بالراحة على مقدم الرأس يسمى: (صَقْعٌ)، وعلى القفا (صَفْعٌ) وعلى الوجه (صَكٌّ)، وعلى الخد ببسط الكف (لطمٌ)، وقبض الكف (لكمٌ)، وبكلتا اليدين (لدمٌ)، وعلى الذقن والحنك (وهزٌ، ولهزٌ)، وعلى الصدر والجنب بالكف (وكزٌ، ولكزٌ)، وعلى الجنب بالإصبع (وخزٌ)، وعلى الصدر والبطن بالركبة (زبنٌ)، وبالرجل (ركلٌ، ورفسٌ)<sup>(١٨)</sup>.

### المبحث الأول

#### دلالة السعي والسير الحسي

إنَّ مادة (ضرب) بمعناها الحسي هيمن استعمالها في الخطاب القرآني، وقد تعددت السياقات القرآنية التي تضمنت دلالاتها الحسية، ومن هذه الدلالات، دلالة (السفر والسير)، والضرب

وقد أحصت المعجمات الحديثة لهذه اللفظة استعمالات كثيرة، فمنها ما اختص بالأمور الحسية والحركية للإنسان، فيقال: ((ضرب الشيء ضرباً وضرباناً: تحرك، والقلب: نبض، والعرق: هاج دمه واحتلج، والضرس أو نحوه: اشتد وجعه وألمه، والرجل في الأرض: ذهب وأبعد، وفي التنزيل العزيز: (وَآخِرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ)، ونهض، وأسرع في السير، وفي الماء: سبح، وفي الأمر بسهم ونحوه: شارك فيه، وعن الأمر: كف وأعرض: واللون إلى اللون: مال، وييده إلى كذا: أهوى وإليه أشار، وعلى المكتوب وغيره: ختم، والنوم على أذنه غلبه، وفلان على يد فلان أمسك وقبض، وعلى فلان: أفسد عليه أمره، ويقال: ضرب القاضي على يد فلان: حجر عليه ومنعه التصرف، وبالسيف وغيره: أوقع))<sup>(١٩)</sup>، ومن معاني (الضرب) ما اختص بالأمور المعنوية ((يقال: ضرب عليه الذلة ونحوها...))<sup>(٢٠)</sup>، ومنها ما اختص بالطبيعة)) يقال: ضرب الليل بظلامه، أي اقبل وخيم))<sup>(٢١)</sup>، وقد يشكل اختلاف الوسيلة الحركية للضرب أثراً في تحديد المعنى، وفي ذلك حدد الراغب الأصفهاني عند تناوله هذه اللفظة بعض تلك المعاني، إذ يرى أن الضرب هو:

وفي الأرض أما أن يكون من أجل الرزق أو الجهاد:

أولاً: دلالة السعي والسفر التجاري:

قال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةٌ بَيْنَكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ أَحَدَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْبِسُونَهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ ازْتَبَيْتُمْ لَا تَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَلَا تَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّهَا إِذَا لَمِنَ الْأَثِيمِ﴾ [المائدة: ١٠٦].

استعملت لفظة (الصَّرْب) في مفهوم هذه الآية للدلالة على السفر، و((السَّفَر: قَطْعُ الْمَسَافَةِ وَالْجَمْعُ أَسْفَارٌ... وَسَفَرَ حَرَجَ إِلَى السَّفَرِ، وَبَابُهُ جَلَسَ فَهُوَ سَافِرٌ))<sup>(١٩)</sup> وقد سمي سفراً؛ لأنه (يُسْفَرُ عَنْ وَجْهِهِ الْمَسَافِرِينَ وَأَخْلَاقُهُمْ فَيُظْهِرُ مَا كَانَ خَافِيَا فِيهَا))<sup>(٢٠)</sup>، وقوله تعالى: ﴿إِنْ أَنْتُمْ صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾، أي: ((إن أنتم سافرتهم))<sup>(٢١)</sup>، في الأرض، وقد جاء اللفظ هنا مجازاً للدلالة على الحركة الناشئة من قطع المسافة قال الزمخشري: ((ومن المجاز: ضرب على يده إذا أفسد عليه أمراً أخذ فيه، وضرب القاضي على يده: حجره، وضرب الدهر بهم ضرباناً،...

وضرب في الأرض وفي سبيل الله، وبيننا مضرب بعيد: مسافة))<sup>(٢٢)</sup>، وعند قراءة أسباب نزول هذه الآية، نجد أن الظرف الخارجي؛ كان سبباً رئيساً في تحديد مفهوم (الضرب) الدال على السعي والسفر في سبيل التجارة، إذ حدد الموقف التاريخي استعمال (الضرب) مفهوماً للسفر، ومنه دافع النزول الذي نقله المفسرون، فقد نزلت هذه الآية في موقف يضم أشخاصاً ثلاثة اختلف انتماؤهم الديني، وهم: ابن بندي وابن أبي مارية وكانا نصرانيين، ورجل يقال له: تميم الداري وكان مسلماً، وقد خرجوا في سفر، وكان مع تميم الداري خرج ومتاع وآنية منقوشة بالذهب وقلادة أخرجها إلى بعض أسواق العرب لبييعها، فلما مرّوا بالمدينة اعتلّ تميم وحضره الموت، فدفع ما كان معه إلى النصرانيين، وأمرهما إن يوصلاه إلى ورثته، فأوصلا ما دفعه إليهما إلى الورثة وحبسوا الآنية المنقوشة والقلادة، ولما أحسّ الورثة بذلك أخبروا النبي صلى الله عليه وآله وسلم<sup>(٢٣)</sup>.

ومن الاستعمالات القرآنية للفعل (صَرَبَ) الدالة على السفر والحركة المعاشية والسعي في طلب الرزق، قوله

((والضربُ في الأرض: السيرُ فيها، وأصله: الضرب باليد، وقيل: لإيغال في السير))<sup>(٢٩)</sup>، يقال: ((أَوْغَلَ في البلاد ونحوها وتوغَّل في الأرض ذهب فأبعد فيها))<sup>(٣٠)</sup>، والملاحظ هنا أن الأرض خصت بالذكر للسفر دون غيرها أي دون البحر والسماء؛ وذلك ((لان أكثر أسفارهم كان في البر، وقيل: اكتفى بذكر البر عن ذكر البحر، كقوله تعالى: ﴿سَرَّابِيلَ تَقِيكُمُ الْحَرَّ﴾ [النحل: ٨١]، وقيل: لأنَّ الأرض تشتمل على البر والبحر))<sup>(٣١)</sup>

**ثانياً: دلالة السعي والسفر الجهادي:**

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا صَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَبَيَّنُوا وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ أَلْقَى إِلَيْكُمُ السَّلَامَ لَسْتَ مُؤْمِنًا تَبْتَغُونَ عَرَصَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا فَعِندَ اللَّهِ مَغَانِمٌ كَثِيرَةٌ كَذَلِكَ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلُ فَمَنْ اللَّهُ عَلَيْكُمْ فَتَبَيَّنُوا إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا﴾ [النساء: ٩٤]

إنَّ الجهاد في الإسلام ينقسم على قسمين: ((جهاد الغزو في سبيل الله وانتشار الإسلام وإعلاء كلمته في بلاد الله وعباده...، وجهاد الدفاع عن الإسلام، وبلاد المسلمين، والدفاع عن النفس والمال والعرض، بل الدفاع عن الحق إطلاقاً، سواء أكان له، أم لغيره، شريطة أن يكون القصد خالصاً لوجه الله والحق))

تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ كَفَرُوا وَقَالُوا لِإِخْوَانِهِمْ إِذَا صَرَبُوا فِي الْأَرْضِ أَوْ كَانُوا غُرَىٰ لَوْ كَانُوا عِنْدَنَا مَا مَاتُوا وَمَا قُتِلُوا لِيَجْعَلَ اللَّهُ ذَلِكَ حَسْرَةً فِي قُلُوبِهِمْ وَاللَّهُ يُحْيِي وَيُمِيتُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [آل عمران: ١٥٦]، والكفر هنا إما ((اعتقداً، وهم الكفار الذين لا يدينون بما وراء الغيب، أو كفروا عملاً وهم المنافقون ومن أشبههم))<sup>(٢٦)</sup>، وهذا خطاب موجه إلى المؤمنين أولاً؛ وذلك بهدف تحطيم جهود المنافقين ومحاولاتهم التخريبية، حيث نهى الله تعالى عباده المؤمنين إن يكونوا مثل هؤلاء المنافقين الذين قالوا لإخوانهم الذين سافروا فماتوا أو حاربوا فقتلوا؛ وذلك في سبيل تحصيل التجارة ونحوها: لو كانوا مقيمين في أوطانهم ما ماتوا وما قتلوا<sup>(٢٧)</sup>، وتبدو ألقاظ الإشفاق المزيف واضحة في ظاهر النص، ((وهذه الكلمات وان كانوا يطلقونها في ستار من التعاطف، وتحت قناع الإشفاق، إلا أنهم لم يكونوا في الحقيقية يقصدون منها إلا تسميم روحية المسلمين، وإضعاف معنوياتهم وزعزعة إيمانهم))<sup>(٢٨)</sup>.

وقد يأخذ الضرب معنى السير والسفر، إذ يقول الفراء (ت٥٢٠٧):

<sup>(٣٢)</sup>، والجهاد في القسم الأول يمثل السير والسفر في سبيل إعلاء كلمة التوحيد، وقد عبّر عنه الخطاب القرآني بـ (الضرب في سبيل الله)، والضرب هنا يدل على ((السير في الأرض والمسافرة، وتقييده بسبيل الله يدل على إن المراد به هو الخروج للجهاد))<sup>(٣٣)</sup>، والمتأمل في هذه الآية المباركة يمكنه أن يلمح أن الفعل (ضرب) من الأفعال الحركية السريعة؛ وذلك من طريق الاندفاع الحركي المتحقق بفعل السير السريع إلى الجهاد، والضرب بالسيف الذي يجعل حركة الإنسان المسلم الروحية والجسدية تتخطى الحيز الزمني والمكاني، للوصول إلى غاية الشهادة في سبيل العقيدة الحقة، يقول الرازي: ((الضرب معناه السير فيها بالسفر للتجارة أو الجهاد، وأصله من الضرب باليد، وهو كناية عن الإسراع في السير، فإنّ من ضرب إنساناً كانت حركة يده عند ذلك الضرب سريعة، فجعل الضرب كناية عن الإسراع في السير، قال الزجاج: ومعنى ﴿صَرَبْتُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أي: غزوتهم وسرتم إلى الجهاد))<sup>(٣٤)</sup>، وقد يدل ((الضرب على الحركة الحسية الانتقالية في سبيل الله تعالى ودينه، أيّ إنّ الفعل

في حقل الافعال الموضوعية \* قد اشترك مع الأفعال الانتقالية في دلالة الحسية، والحركة إرادية يؤديها فاعل الضرب بإرادته، والمضروب مفهوم من السياق (الأرض و ضربها))<sup>(٣٥)</sup>.

وقد استعمل النص القرآني أيضاً لفظة (ضرب) استعمالاً حسياً للدلالة على السفر، مع حصول الخوف المتوقع من الأعداء، قال تعالى: ﴿وَإِذَا صَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنَّ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُّبِينًا﴾ [النساء: ١٠١]، تطرقت هذه الآية إلى صلاة المسافر، وبيّنت حكماً شرعياً يتحقق في ((أن لا مانع للمسلم من أن يقصر صلاته لدى السفر إذا خاف من خطر الكافرين الذين هم الأعداء البارزين للمسلمين، وقد عبّرت هذه الآية عن السفر بالضرب في الأرض؛ لان المسافر يضرب الأرض برجليه لدى السفر))<sup>(٣٦)</sup>، فإذا ضربتم في الأرض أيها المسلمون، أي إذا سرتم في الأرض لأجل مجاهدة الكافرين، فليس عليكم حرج ولا إثم، من أن تقصروا من الصلاة في عددها، فتصلي الرباعية ركعتين<sup>(٣٧)</sup>، ويبدو من ظاهر النص أن التقصير في صلاة

اغْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا] البقرة: ١٥٨] ألا ترون أن الطواف بهما واجب مفروض لأنَّ الله عز وجل ذكره في كتابه وصنعه نبيه ﷺ وكذلك التقصير في السفر شئ صنعه النبي صلى الله عليه وآله وسلم وذكره الله تعالى ذكره في كتابه)) (٣٩).

### المبحث الثاني

#### دلالة (الإلقاء والإيلام والقرع) الحسي

قد ترد مادة (ضَرَبَ) في السياق القرآني للدلالة على (الإلقاء) أو (الإيلام) أو (القرع)، إذ اكتسب الفعل هذه الدلالات من طريق إسناده إلى واسطة أو أداة حسية قادرة على أداء معنى الضرب، وقد تتشابه الوسائط المباشرة الخاصة بالحركة الحسية لعملية الضرب، (فاليد) هي الأداة المباشرة لإلقاء الخمر على الجيوب، والإيلام في ضرب الأعناق، وقرع البحر بالعصا، في حين نرى أن الوسائط غير المباشرة قد تختلف باختلاف سياق النص، وهذا ما تؤكده الآيات الكريمة، إذ استعمل الخمر لضرب الجيوب، والسيف لضرب الأعناق، العصا لضرب البحر، ويمكن لنا أن نلمس ذلك عندما نعرض المضامين الدلالية الخاصة

المسافر لا يصح إلا إذا كان هناك خوف يحيط بالمصلي، إلا أنَّ الرواية عممت النص، وهذا ما أشار إليه الطوسي، حين قال: ((وظاهر الآية يقتضى، أن التقصير لا يجوز إلا إذا خاف المسافر؛ لأنه قال: ﴿إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يُفْتِنَكُمْ﴾، ولا خلاف اليوم أن الخوف ليس بشرط؛ لان السفر المخصوص بانفراده سبب للتقصير)) (٣٨)، وقد أكّدت الروايات سبب التقصير في عموم السفر، حيث كشفت دلالة (الضرب) في الأرض حكماً شرعياً واجباً، سواء كان السفر فيه الخوف من الأعداء، أو كان سفراً آمناً لا خوف فيه، ويؤكد هذا الأمر، ما روي عن زرارة ومحمد بن مسلم أنهما قالا: ((قلنا لأبي جعفر ﷺ: ما تقول في الصلاة في السفر كيف هي، وكم هي؟ فقال: إن الله عز وجل يقول: ﴿وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْضُوا مِنَ الصَّلَاةِ﴾ فصار التقصير في السفر واجباً كوجوب التمام في الحضر، قالا: قلنا: إنما قال الله عز وجل: ﴿فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ﴾ ولم يقل: افعلوا، فكيف أوجب ذلك كما أوجب التمام في الحضر؟ فقال ﷺ: أو ليس قد قال الله عز وجل في الصفا والمروة: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ

بمفهوم (الضرب) الوارد في القرآن، ومن هذه الدلالات:

أولاً: استعمال (ضرب) للدلالة على الإلقاء:

قال تعالى: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ

مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَخْفِظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا

يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلْيَضْرِبْنَ

بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾ [النور: ٣١]، إنَّ

هذه الآية تضمّت ارشاداً ((إلى كيفية

إخفاء بعض مواضع الزينة بعد النهي عن

إبدائها، وقد كانت النساء على عادة

الجاهلية يسدّن خمرهن من خلفهن

فتبدو نحورهن وقلائدهن من جيوبهن

لوسعها، فأمرن بإرسال خمرهن إلى

جيوبهن سترأ لما يبدو منها، وقد ضُمن

الضرب معنى الإلقاء فعديّ بَعَلَى))<sup>(٤٠)</sup>،

والخمار هو: كل ما ستر، ومنه خمار

المرأة، وهو ثوب تغطي به رأسها، ويقال:

امرأة حسنة الخمرة، أي لبس الخمار<sup>(٤١)</sup>،

وفي قوله تعالى: ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمْرِهِنَّ﴾

أي: مقانعهن، والخمر: جمع خمار وهي

المقنعة، سميت بذلك؛ لان الرأس يخمر

بها أي يغطي، وكل شيء غطيته فقد

خمرته<sup>(٤٢)</sup>، وحدّدت دلالة (الضرب) في

هذه الآية حكماً شرعياً تناول الحجاب

الشرعي للمرأة المسلمة، يقول صاحب

تفسير الأمل: ((وثاني حكم ذكرته الآية

هو ﴿وَلْيَضْرِبْنَ بِخُمْرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ﴾،

وكلمة خمر: جمع خمار، على وزن

(حجاب) في الأصل تعني (الغطاء)، إلاّ

أنه يطلق بصورة اعتيادية على الشيء

الذي تستخدمه النسوة لتغطية

(رؤوسهن))<sup>(٤٣)</sup>، والظاهر من النص أن

تغطية الرأس فقط لا يعدّ حجاباً شرعياً

فلا بد من إلقاء أطراف المقانع على

الصدر، وقد أشار إلى هذا المعنى

العلامة الطباطبائي قائلاً: ((الْخُمْرُ

بضمين، جمع خمار وهو ما تغطي به

المرأة رأسها وينسدل على صدرها،

والجيوب جمع جَيْب بالفتح فالسكون،

وهو معروف والمراد بالجيوب الصدور،

والمعنى وليلقين بأطراف مقانعهن على

صدورهن ليسترنها بها))<sup>(٤٤)</sup>، ويبدو من

سياق الآية أنّ حركة إلقاء الخمر

المتحققة بفعل الضرب اقتضت على

الجيوب دون غيرها من المواضع العليا

للجسد، وفي هذا دلالة واضحة على

جواز كشف الوجه، والجيوب ((جمع

جيب، على وزن غيب، بمعنى ياقة

القميص، وأحياناً يطلق على الجزء الذي

يحيط بأعلى الصدر لمجاورته (ياقة))<sup>(٤٥)</sup>،

ويبدو أن إطلاق لفظة الجيب على

الصدر إطلاق مجازي مرسل، إذ استعمل

## دلالة الإيلام التأديبي:

ومثل هذه الدلالة نجدها في قوله تعالى: ﴿وَحُذِّبِيكَ ضِعْفًا فَاصْرَبِ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾ [ص: ٤٤]، إنَّ الموقف الذي حدّد هذه الدلالة اختص بالحالة المرصّية التي ابتلي بها نبي الله أيوب عليه السلام، وكان قد حلف أن يضرب امرأته مائة جلدة لسبب قد تباينت الأقوال فيه <sup>(٤٩)</sup>، وأحد هذه الأسباب ((أن إبليس لقيها - زوجة أيوب - في صورة طبيب، فدعته لمداواة أيوب عليه السلام، فقال: أداويه على أنّه إذا برئ، قال أنت شفيتني، لا أريد جزاءً سواه، قالت: نعم، فأشارت على أيوب عليه السلام بذلك فحلف ليضربها، وقال: ويحك ذلك الشيطان)) <sup>(٥٠)</sup>، ومهما يكن السبب، فإن زوجة أيوب عليه السلام قد استحقت الإيلام التأديبي، إلا أن إخلاصها لأيوب عليه السلام جعلها تستحق العفو أيضاً، وهنا واجه أيوب عليه السلام أمرين، أمر يحثّم عليه تنفيذ الحكم الإلهي بحق الزوجة، وأمر يدعوه إلى الصّحاح إكراماً لوفاء الزوجة، فجاء اللطف الإلهي ﴿وَحُذِّبِيكَ ضِعْفًا فَاصْرَبِ بِهِ وَلَا تَحْنُثْ﴾، والضعف تعني ((ملء الكف من الأعواد الرقيقة كسيقان الحنطة والشعير أو الورد وما شابهها))

اللفظ في غير معناه الحقيقي، وعلاقتها المجاورة؛ وذلك بأن ((يذكر الشيء ويريد ما يجاوره)) <sup>(٤٦)</sup>، وجيب القميص مجاور للصدر.

ثانياً: استعمال (ضرب) للدلالة على الإيلام: والإيلام من (الألم)، والتألم: التوجع، فالإيلام هو الإيلاج <sup>(٤٧)</sup>، والمتدبر في القرآن الكريم يجد أنّ السياق القرآني لم يستعمل هذا اللفظ في مواضع عذاب الكفار، وإنما استعمل لفظ: العذاب، والفرق بين الإيلام والعذاب هو ((أن الإيلام قد يكون جزء من الألم في الوقت الواحد، مقدار ما يتألم به، والعذاب: الألم الذي له استمرار في أوقات، ومنه العذاب لاستمراره في الخلق)) <sup>(٤٨)</sup>، وقد يختلف استعمال مادة (ضرب) الدالة على التألم والتوجع في السياق القرآني، فقد يؤتى بها لغرض تأديبي لعقوبة محددة في زمن وجيز خاص، وقد تستعمل في مجال العقاب الإلهي، كما نجدها قد استعملت في المجال الحربي؛ ولهذا يمكن أن تأتي دلالة الضرب على (الإيلام) على ثلاثة أحوال: أولاً: دلالة الإيلام التأديبي، ثانياً: دلالة الإيلام التعديبي، ثالثاً: دلالة الإيلام الترهيب.

<sup>(٥١)</sup>، وقيل: ((انه كان حلف على امرأته لأمر أنكره من قولها، لئن عوفي ليضربنها مئة (كذا)، ف قيل له: خذ ضغثا بعدد ما حلفت، فاضرب به دفعة واحدة، فأنتك إذا فعلت ذلك فقد بررت قسمك ولم تحنث))<sup>(٥٢)</sup>، ويبدو مما سبق أن دلالة الضرب هنا لا تؤكد الحلف وهو الاداء المقسم عليه من ايوب؛ لان المقصود من الضرب المقسم عليه هو المؤدي إلى التوجع والإيلام، إلا أن الموقف الذي كشف عن صبر ايوب، والصمود في سبيل تحمل الرسالة السماوية، وموقف الزوجة في تحملها وإخلاصها؛ حدّد دلالة الضرب بهذه الكيفية القائمة على التوجع غير المبرّح لغرض التأديب، يقول صاحب تفسير الأمل: ((حقاً إن ضربها بمجموعة من سيقان الحنطة أو الشعير لا تعطي مصداقاً واقعيّاً لحلفه، ولكنه نفَّذ هذا الأمر لحفظ احترام اسم الله، والحيولة دون إشاعة مسالة انتهاك القوانين))<sup>(٥٣)</sup>، فقد يكون التوجع الحاصل من الضرب هو التوجع الذي لا يقوم على الشدة والقسوة؛ وانما الغاية منه التأديب فحسب، وهذا ما تأكده الآية الخاصة بضررب الزوجة في عدم طاعة الزوج، قال تعالى: ﴿الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاءِ

بِمَا فَضَّلَ اللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنْفَقُوا مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللَّهُ وَاللَّاتِي تَخَافُونَ نُشُورَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاصْرَبُوهُنَّ فَإِنِ أَطَعْتَكُمْ فَلَا تَبْغُوا عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً كَبِيراً﴾ [النساء: ٣٤]، إنَّ النظرة القرآنية تعطي للرجل دوراً قيادياً؛ وذلك من طريق إدارته للأسرة ((بالتأديب والتدبير لما فضّل الله الرجال على النساء في العقل والرأي))<sup>(٥٤)</sup>، ومفهوم الضرب في هذه الآية لا يعني الشدة والعنف، وإنما ((صفة الضرب التي أباح الله لزوج الناشز إن يضربها، الضرب غير المبرّح))<sup>(٥٥)</sup>، وقد أكد ذلك ما ورد عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم انه قال: (( فاتقوا الله في النساء فإنكم اتخذتموهن بأمان الله، واستحللتم فروجهن بكلمات الله، ولكم عليهن أن لا يواطئن فرشكم أحداً تكرهونه، فإنّ فعلن ذلك فاضربوهن ضرباً غير مبرّح، ولهن عليكم رزقهن وكسوتهن بالمعروف))<sup>(٥٦)</sup>، ومما يبدو من ظاهر الآية أنّ الضرب في هذا المورد أخذ مرحلة ترتيبية في حق المرأة التي لا تقوم بوظائف زوجها، وبدت عليها إمارات النشوز، والمحتم على الزوج أن لا

المشركين السابقة، وموتهم الأليم))<sup>(٥٩)</sup>، ويظهر من سياق النص أنّ ألم الضرب و(الإيلام) قد استوعب جميع الجهات، إذ حدّده الموقف الرهيب الذي مارسه ملائكة الموت في حق أولئك الكفرة، فضرب الوجوه والإدبار يرسم صور الموت الرهيب والعذاب المرعب في تلك اللحظة والمعنى الظاهر، ((أنهم يضربون مقاديم أبدانهم وخلاف ذلك فيكنى به عن إحاطتهم واستيعاب جهاتهم بالضرب))<sup>(٦٠)</sup>، وفي هذا دلالة واضحة على أن الضرب جاء هنا تعذيباً.

#### دلالة الإيلام الترهيب:

الترهيب من الرهب، وهو الخوف والفرع، يقول الزبيدي: ((وَأَرْهَبَهُ وَاسْتَرْهَبَهُ: أَحَافَهُ وَقَرَعَهُ، وَاسْتَرْهَبَهُ: اسْتَدْعَى رَهْبَتَهُ حَتَّى رَهَبَهُ النَّاسُ وَبِذَلِكَ فُسِّرَ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ «وَاسْتَرْهَبُوهُمْ وَجَاءُوا بِسِحْرِ عَظِيمٍ» [الأعراف: ١١٦]، أَي أَرْهَبُوهُمْ، وَتَرْهَبُهُ غَيْرُهُ إِذَا تَوَعَّدَهُ، وَالرَّاهِبَةُ: الْحَالَةُ الَّتِي تُرْهَبُ أَي تُفْرَغُ))<sup>(٦١)</sup>، وقد يأخذ مفهوم الضرب معنى الرهبة والرعب؛ وظهر ذلك واضحاً في الخطاب القرآني الموجّه لأهل بدر، إذ شحن السياق بمعاني المد الغيبي الدالة على القوة والعزيمة لتثبيت الفئة

يتجاوز حدود النظام العائلي، فيسلك أولاً سبيل الوعظ (فعضوهم)، ثم الهجر (واهجرؤهم)، فان لم يجد ذلك فان الضرب (واضربؤهم) هو السبيل<sup>(٥٧)</sup>.  
دلالة الإيلام التعذيبي:

ومثل هذه الدلالة نجدتها في قوله تعالى: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُوا الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُوا عَذَابَ الْحَرِيقِ﴾ [الأنفال: ٥٠]، وفي قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ﴾ [محمد: ٢٧]، ويبدو من سياق النصين أنّ الضرب قد استعمل للدلالة على الإيلام المبرّح، وهو نوع من العذاب الرباني، كُفّ به ملائكة الموت لمزاولته مع أولئك الذين لا يرون الله إلا عصياناً، وموقف هؤلاء من البشر لا يستحق إلا العذاب الشديد،

فالآية الأولى تحدّثت ((عن ملائكة الموت، وكيفية قبض الأرواح والجزاء الأليم الذي يُمنى به أعداء الحق في تلك اللحظة))<sup>(٥٨)</sup>، فحركة الضرب هنا تختص في عالم الآخرة، وهو عالم الثواب والعقاب، ((ومع أن الفعل (ترى) فعل مضارع، لكنه مع وجود (لو) يدل على الماضي فتكون الآية إشارة إلى حالة

المؤمننة<sup>(٦٢)</sup>، قال تعالى: ﴿إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَتَبَيَّنُوا الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [الأنفال: ١٢]، وقد ذكر أرباب التفسير أنّ الضرب في هذه الآية أُسِنِدَ إلى قوة قادرة أما أن تكون غيبية تمثلت في الضرب الملائكي، أو قوة حسية تمثلت في الضرب البشري، فالخطاب في قوله تعالى: ﴿فَاضْرِبُوا﴾ ممكن أن يكون ((لِلْمَلَائِكَةِ، كما هو المتسابق إلى الذهن، والمراد بضرب فوق الأعناق وكل بنان ظاهر معناه، أو كناية عن إذلالمهم، وإبطال قوة الإمساك من أيديهم بلا رعب (كذا)، وان يكون الخطاب للمؤمنين، والمراد تشجيعهم على عدوهم بتثبيت أقدامهم، والربط على قلوبهم))<sup>(٦٣)</sup>، وقد اختلف التأويل في تحديد موضع الضرب الذي حددته الآية في عبارة: (فوق الأعناق)، فالعنق هو ((وصلة بين الرأس والجسد))<sup>(٦٤)</sup>، وقيل: ((هو رمز للعلو أو الدنو، فكما أن رأس الإنسان - مثلاً - يرمز في حالة كونه مرفوعاً إلى العلو، ويرمز إلى الدنو في حالة العكس، كذلك العنق))<sup>(٦٥)</sup>، ويبدو أن الظرف (فوق) أفاد التخصص؛ لأنه

يقيد مكان الإسناد، وقد أضيف إلى اسم دال على موضع الجسد، وهذه الظرفية المكانية توحى إلى أن الموضع المضروب تميّز بمدى دلالي واسع سعة دلالة الفوقية، فيحتمل تأويلات متعددة: كالرأس، والهامة، والجمجمة والوجه وأعالي الأعناق التي هي المذابح<sup>(٦٦)</sup>، والظاهر أن الكيفية القائمة على الضرب هي القطع، وهذا ما يوحي به السياق؛ وذلك للعطف المترتب من قطع البنان، يقول صاحب الميزان: ((فالظاهر أن يكون المراد بفوق الأعناق: الرؤوس، وبكل بنان: جميع الأطراف من اليدين والرجلين أو أصابع الأيدي، لئلا يطبقوا حمل السلاح بها والقبض عليه))<sup>(٦٧)</sup>، وربما تحمل صورة الضرب هذه معنى الإذلال والاهانة، يقول السيد محمد الشيرازي في تفسير معنى فوق الأعناق: ((أي الرؤوس أو المذابح، فإنهما فوق الأعناق، أو هو كناية عن ضرب القفا للإذلال والاهانة... أو المعنى: جُرُوا أعناقهم واقطعوا أطرافهم))<sup>(٦٨)</sup>، ولا بد من الإشارة من أن النص لم يصرح بذكر وسيلة الضرب؛ فقد ((اكتفى بدلالة السياق المقامي عن ذكر الأيدي، أو ذكر آلة الضرب، وتجلّى مقصد الإيذاء

بدلالة الظاهر (المذكور) على ما حذفه من الكلام، مثل قولك: أمرت فلاناً بالتجارة، فاكْتَسَبَ مَالاً، ومعنى الكلام: فاتجر، واكتسب مَالاً<sup>(٧٢)</sup>، ودلالة الضرب الأقوال في طبيعة الحجر الذي انفجرت منه العيون، وكيفية ضربه<sup>(٧٣)</sup>، فقيل: ((لم يكن حجراً معيناً، بل أي حجر ضربه انفجر منه الماء، وهذا ابغ في الإعجاز، وأبين في القدرة، وقال وهب: كان يقرع لهم اقرب حجر فتفجر))<sup>(٧٤)</sup>، وروي في الخبر أيضاً أن قوم موسى قالوا: ((إن فقد موسى عصاه مُتْنَا عَطْشاً، فأوحى إليه: لا تقرع الحجاره وكلمها تطعك لعلهم يعتبرون))<sup>(٧٥)</sup>، وقال الشيخ الطبرسي: ((وأما الحجر فاختلف فيه، فقيل: كان يقرع له حجراً من عرض الحجاره، فتفجر عيوناً، لكل سبط عيناً، وكانوا اثني عشر سبطاً، ثم يسير كل عين في جدول إلى السبط الذي أمر بسقيهم))<sup>(٧٦)</sup> وقيل: ((كان حجراً بعينه خفيفاً إذا رحلوا حمل في مخللة، فإذا نزلوا ضربه موسى بعصاه فانفجر منه الماء، عن ابن عباس وهذا أولى؛ لدلالة الإلف واللام للعهد عليه))<sup>(٧٧)</sup>، ومهما يكن هذا الحجر، فان في ضربه وقرعه لطف

والإيلام في الفعل بقوة، وهذا من مكتسبات الفعل من السياق<sup>(٧٩)</sup>.

ثالثاً: استعمال ضرب للدلالة على القرع:

القرع هو الضرب، وقرع الشيء يقرعه قرعاً: ضربه، يقال: قرع فلان راحلته أي، ضربها بسوطه، والمقرعة (بالكسر) ما تُقرَعُ به الدابة، والمقرع كالفأس يكسر بها الحجاره، وجاء في أمثال العرب: العصا قُرِعَتْ لذي الجلم<sup>(٧٠)</sup>، أي إذا نَبَّه انتبه، وقيل: إن أصل هذا المثل، أن حاكماً من حكام العرب عاش حتى أهرت، فقال لابنته: إذا أنكرت من فمي شيئاً عند الحكم فاقري لي المجزء بالعصا لأرتدع، ويقال: قرع رأسه بالعصا: أي ضربه<sup>(٧١)</sup>، وقد نلمح هذه الدلالة في السياق القرآني في قصة النبي موسى ﷺ حينما استسقاها بنو إسرائيل الماء، قال تعالى ﴿وَإِذِ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرِبَهُمْ كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [البقرة: ٦٠]، والملاحظ ههنا ترك السياق جواب امر، ولم يذكر خبر ضرب موسى الحجر، ومعنى الكلام: فقلنا اضرب بعصاك الحجر فضره فانفجرت...؛ فاستغنى

## الخاتمة

إلهي أعاد الأمل إلى أمة كان في واقعها الهلاك.

بعد الانتهاء من رحلة هذا البحث، والخوض في معانيه القيمة، النابعة من عظمة النص القرآني وقداسته، تم التوصل إلى جملة نتائج يمكن إيجازها بما يأتي:

١. إنَّ المتتبع لمادة (ضَرَبَ) في القرآن الكريم يرى أنها تمتعت باستعمالات دلالية حسية واسعة، والسياق القرآني هو الذي حدّد هذه الدلالات، فتارة تدل على السير في الارض؛ لابتغاء الرزق، وتارة اخرى للجهاد في سبيل الله، وقد استعملت في موضع آخر للوصف والبيان، كما نلمح ذلك في الآيات الخاصة بضرب الامثال.

٢. إنَّ الدلالة الحسية لمادة (ضَرَبَ) في القرآن الكريم قد تتضمن المعنى المجازي الدال على الحركة الحسية الناشئة من قطع المسافة، كما نلمح ذلك في قوله تعالى: ﴿إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ﴾ أي ان انتم سافرتم وقطعتم مسافة في الارض.

٣. إنَّ السياق الخارجي للنص (سبب النزول، او القصة التاريخية) قد

يتدخل في تحديد الدلالة الحسية لمادة (ضَرَبَ) في القرآن الكريم، كما في قوله تعالى: ﴿وَأَخَذَ بِيَدِكُمْ صَغْفًا فَضْرَبَ بِهِ وَلَا تَحْتَتِ إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾.

٤. إنَّ مادة (ضَرَبَ) في القرآن الكريم قد تكتسب دلالاتها من اسناد فعل الضرب الى الواسطة او الاداة الحسية القادرة على اداء معنى الضرب الحقيقي، وقد تكون هذه الوسائط مباشرة وغير مباشرة، والوسائط المباشرة قد تتشابه، (فاليد) هي الاداة المباشرة الخاصة بالحركة الحسية التي تمارس الضرب الحقيقي القائم على (الايلام والتوجع) كما في ضرب الاعناق، وتستعمل (للقرع) كما في ضرب البحر بالعصا، وكذلك تمارس (للإلقاء) كما في إلقاء الحُمْر على الجيوب، واما الوسائط غير المباشرة فقد تختلف باختلاف سياق النص؛ اذ استعملت السيوف لضرب الاعناق، والعصا لضرب البحر، والحُمْر لضرب الجيوب.

٥. إنَّ الفعل (ضَرَبَ) قد يكون من الافعال الحسية الحركية السريعة؛ ويظهر ذلك من طريق الآيات الخاصة بالحث على الجهاد؛ إذ يكشف الاندفاع

- الحركي السريع المتحقق بفعل السير الحسي السريع الى الواجب الجهادي، واستعمال الضرب بالسيوف، الدلالة الحسية السريعة.
٦. قد تكشف الدلالة الحسية للفعل (صَرَبَ) في القرآن الكريم شدة وضعف ما تحققه عملية الضرب، فالتوقع قد يأخذ معنى (التأديب)، وهو لا يقوم على الشدة والقسوة، وانما غايته التأديب فحسب، ويلمح هذا جلياً في الآيات الخاصة بضرب نبي الله ايوب زوجته، وكذلك ضرب الزوجة في عدم طاعة الزوج.
- هوامش**
- (١) فلسفة الفكر الإسلامي، عبد الله احمد يوسف: ١٠٠
- (٢) محاضرات في تفسير آيات الأحكام، عبد الأمير كاظم زاهد: ١٣
- (٣) م. ن، نقلاً عن النقد اللغوي عند العرب، نعمة رحيم العزاوي: ٣٢٨
- (٤) المزهري في علوم اللغة وأنواعها، السيوطي: ٣٦٩
- (٥) فقه اللغة، محمد اسعد النادري: ٣٠٦
- (٦) ينظر، الدلالة النفسية للألفاظ في القرآن الكريم، محمد جعفر العارضي: ٦
- (٧) م. ن: ٦
- (٨) م. ن: ٦
- (٩) منهج البحث اللغوي بين التراث وعلم اللغة الحديث، علي زوين: ٩٥
- (١٠) ينظر، علم الدلالة، منصور عبد الجليل: ٨٨ - ٩٠
- (١١) م. ن: ٨٩
- (١٢) لسان العرب، ابن منظور (٧١١هـ)، تح/خالد رشيد القاضي، مادة (ضرب): ٣١/٨
- (١٣) المعجم الوسيط، مجمع اللغة العربية، تح / عبد السلام هارون، مادة (ضرب): ٥٣٦/٢
- (١٤) م. ن، مادة (ضرب): ٥٣٦/٢
- (١٥) م. ن، مادة (ضرب): ٥٣٦/٢
- (١٦) تفسير مفردات الفاظ القرآن الكريم، الراغب الأصفهاني (ت ٥٥٠٢هـ)، تح/سميح عاطف الزين: ٥١٩
- (١٧) فقه اللغة وأسرار العربية، أبو منصور الثعالبي (ت ٤٢٩هـ)، تح/ياسين الأيوبي: ٢٣٠
- (١٨) ينظر، م. ن: ٢
- (١٩) مختار الصحاح، محمد بن أبي بكر الرازي (ت ٦٦٦هـ)، مادة (سفر): ٢٣٣
- (٢٠) تاج العروس في شرح القاموس، محمد الزبيدي (ت ١٢٠٥هـ)، مادة (سفر): ٣٨ / ١٢

- (٢١) التبيان في تفسير القرآن، محمد بن الحسن الطوسي (ت ٤٦٠هـ)، تح / أحمد العاملي: ٤٣ / ٤
- (٢٢) أساس البلاغة، جار الله محمد بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ)، تح / محمد باسل السود: ١ / ٥٧٧
- (٢٣) بحسب ما نقله المفسرون فإنَّ الأدوار الشخصية في هذه القصة تختلف من مفسر إلى آخر، ومهما يكن فإنَّ الموقف حدد مفهوم الفعل (ضرب) الدال على السفر، ينظر، التبيان في تفسير القرآن: ٤٠/٤، تفسير نور الثقلين، عبد علي العروسي، تح / السيد علي عاشور: ٣٠٢ - ٣٠٣
- (٢٤) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل، الشيخ ناصر مكارم الشيرازي: ١١١/٤
- (٢٥) م. ن: ٤ / ١١١
- (٢٦) تقريب القرآن إلى الأذهان، السيد محمد الشيرازي: ٤٠٨/١
- (٢٧) ينظر، الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ٤٤٥/٢، تقريب القرآن إلى الأذهان: ٤٠٨/١ - ٤٠٩
- (٢٨) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ٤٤٥/٢
- (٢٩) مجمع البيان في تفسير القرآن، الفضل بن الحسن الطبرسي
- (ت ٥٤٨هـ)، تح / السيد هاشم الرسولي: ٢٣٤ / ١٥
- (٣٠) لسان العرب، ابن منظور، مادة (وغل): ٣٤١ / ١٥
- (٣١) مجمع البيان في تفسير القرآن، الطبرسي: ٣٤٢/٢
- (٣٢) فقه الإمام جعفر الصادق: محمد جواد مغنیه: ٢٥٤/٢
- (٣٣) الميزان في تفسير القرآن، السيد محمد حسين الطباطبائي: ٤٢/٥
- (٣٤) تفسير الفخر الرازي، فخر الدين الرازي (ت ٦٠٤هـ): ٣ / ١١
- a. إن كان الجسم المتحرك ينجز الحركة في حيزين في آنيين وذلك بالانتقال من مكان إلى آخر، صُفَّ هذا الفعل الحركي في ( مجموعة الأفعال الانتقالية )، وان كان الجسم يتحرك موضوعيا وذلك بتبدل نسبة أجزاء الجسم المتحرك بالنسبة إلى مكانه القار فيه، فان الفعل الحركي يصنّف ضمن (مجموعة الأفعال الموضعية ).
- ينظر، أفعال الحركة في القرآن الكريم، انتصار يونس: ٧-١٠
- (٣٥) أفعال الحركة في القرآن الكريم: ٣٠٦ - ٣٠٧
- (٣٦) الأمثل في تفسير كتاب الله المنزل: ٣: ٢٥١ /

- (٣٧) ينظر، التبيان في تفسير القرآن: ٣/ ٢٩٤ (٥٠) م. ن: ١٣٨/١٥
- (٣٨) م - ن: ٣ / ٢٩٤ (٥١) تفسير الأمثل: ٣٤١/١٤
- (٣٩) من لا يحضره الفقيه، محمد بن علي الصدوق(ت٣٨١هـ)، تح/ محمد جواد الفقيه: ١ / ٣٨١ (٥٢) التبيان في تفسير القرآن: ٨ / ٤٢٩
- (٤٠) تفسير أبي السعود، محمد بن احمد العمادي (ت٩٥١هـ): ٦/ ١٨٤ (٥٣) تفسير الأمثل: ١٤/ ٣٤٢
- (٤١) ينظر، معجم مقاييس اللغة، احمد بن فارس (ت٣٩٥هـ)، تح/ عبد السلام محمد هارون، مادة (خمر): ٢ / ٢١٦ والمعجم الوسيط، مادة (خمر): ١ / ٢٥٤ (٥٤) البيان في تفسير القرآن: ٣/ ١٨٢
- (٤٢) ينظر، مجمع البحرين، فخر الدين الطريحي (ت١٠٨٥هـ)، تح / احمد الحسيني: ٣ / ١٨٢ (٥٥) جامع البيان في تأويل القرآن: الطبري(ت٣١٠هـ)، تح / احمد محمد شاكر: ٨/ ٣١٣
- (٤٣) تفسير الأمثل: ١١ / ٥١ (٥٦) بحار الأنوار، الشيخ محمد باقر المجلسي، مؤسسة الوفاء، بيروت: ٢١ / ٤٠٥
- (٤٤) الميزان في تفسير القرآن: ١٥ / ١١٢ (٥٧) ينظر، تفسير الأمثل: ٣ / ١٣٤
- (٤٥) تفسير الأمثل: ١١ / ٥١ (٥٨) م. ن: ٥ / ٢٨١
- (٤٦) الواضح في البلاغة العربية، محمد زرقان: ١١٧ (٥٩) م. ن: ٥ / ٢٨١
- (٤٧) ينظر، لسان العرب، مادة (ألم): ١/ ١٧٣، مختار الصحاح، مادة (ألم): ٣٥-٣٦ (٦٠) الميزان في تفسير القرآن: ٩ / ١٠٢
- (٤٨) مجمع البيان في تفسير القرآن: ١ / ٢٣٦ (٦١) تاج العروس، مادة (رهب): ٢ / ٥٣٨
- (٤٩) تفسير القرطبي (الجامع لأحكام القرآن)، محمد بن احمد القرطبي(ت٦٧١هـ): ١٥ / ١٣٨
- (٦٢) يرى صاحب الميزان أن غزوة (بدر) هي أول غزوة في الإسلام، في حين نقل المسعودي أن هناك غزوات سبقت هذه الغزوة وهي: الأبواء، بواط، العشيرة، غزوة بدر الأولى، ثم غزوة بدر الكبرى الثانية التي قتل فيها صناديد قريش. ينظر، الميزان في تفسير القرآن: ٩/ ١٨، مروج الذهب ومعادن الجواهر، علي بن الحسين المسعودي(ت٥٣٤٦هـ)، تح / محمد محي الدين: ٢/ ٢٢٧.

- (٦٣) الميزان في تفسير القرآن: ٢٢/٩.
- (٦٤) لسان العرب، مادة (عنق): ٩ / ٤٢٠.
- (٦٥) دراسات فنية في سور القرآن: ١٧/٢٩.
- (٦٦) ينظر، معاني القرآن، يحيى بن زياد الفراء (ت ٢٠٧هـ)، تح/ أحمد يوسف نجاتي ومحمد علي النجار: ٤٠٥/١، مجمع البيان ٢٢٩/٤ - ٢٣٠، أفعال الحركة في القرآن الكريم: ٣٠٨ - ٣٠٩
- (٦٧) الميزان في تفسير القرآن: ٢٢/٩
- (٦٨) تقريب القرآن إلى الأذهان: ٢ / ٣٠٦
- (٦٩) أفعال الحركة في القرآن الكريم: ٣١٠
- (٧٠) ينظر، لسان العرب، مادة (قرع): ١٠٧/١١ - ١١١، تاج العروس، مادة (قرع): ٢١ / ١١٩
- (٧١) ينظر التبيان في تفسير القرآن: ٣٣١/١، مجمع البيان في تفسير القرآن: ١١٩/١
- (٧٢) تفسير الأمثل: ١٦٢/١
- (٧٣) روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، محمد الالوسي البغدادي: ١ / ٣٦٦
- (٧٤) الكشف، جار الله محمود بن عمر الزمخشري (ت ٥٣٨هـ): ١ / ٢٧٤
- (٧٥) مجمع البيان في تفسير القرآن: ١ / ١١٩
- (٧٦) م.ن: ١ / ١١٩